

مفعول ثانٍ لأجعل وأجعل فعل وفاعل وتقول مفعول أول
 أنه حرف شرط روي فعل الشرط ومتنهما مفعول وبه
 متعلق مستفهما ولم حرف جزم ويفصل مجزوم بلم وجواب
 الشرط كدفع أي اجعل تقول كظن وغير متعلق بمتصل
 وأو كظن أو عمل معطوفان على غير ظن وإن حرف شرط
 وبمعنى متعلق بفعلت وذي مضاف إليه وفعلت فعل
 وفاعله فعل الشرط ويكمل جوابه وأجرى القول فصل
 ونائب فاعل وكظن متعلق بأجرى ومطلقا حال من
 القول وعند متعلق بأجرى وسليم مضاف إليه وهو خبر
 محذوف وجل فعل وفاعله وذا مفعول أول ومتعلقا بمفعول
 ثانٍ أقول ولا تجزئها لزم أي أنه لا يجوز حذف مفعولي
 ظن واحد المفعولين بل دليل وتسمى الحذف اقتصارا
 وإنما جاز إذا دل دليل عليه فيجوز ويسمى الحذف
 اختصارا وهذا مذهب السانظم وهو المشهور واعلم
 أن حذف المفعول الواحد من غير دليل متفق على منعه
 وإما حذف المفعولين فذهب السانظم كذلك وقال أكثر
 النحويين يجوز مطلقا تمسكا بقوله تعالى أعز علم الغيب
 فهو يرب ويضرب ويجوز الحذف في أفعال الظن ووافعال
 العلم وإنما اختلفوا في حذف المفعولي من غير دليل
 دون الواحد لأن المفعولين إذا حذفوا من غير دليل فلا بد
 من الدليل الإجمالي لأن المنفى الدليل التفصيلي بخلاف
 حذف الواحد وأما حذف المفعولين لدليلهما إجماعا
 وحذف أحدهما لدليل فيه خلاف بالمنع لئلا يتوهم

أن الفعل

أن الفعل متمدي لراحه وأجاز وهو مذهب الجمهور
 مثال حذف المفعولين لدليل تركه ظننت في جواب
 من قال ظننت زيدا قائما ومثال حذف المفعول لدليل
 قوله كذا ولا تحب الذي يجنون بها أثاره من
 فضله هو خيرا في قراءة يحسن بالياء ولا يجاب الذن
 يجنون ما يجنون به هو خيرا وكظن اجعل
 تقول لزم أي أن يقول التي بمعنى ظن يتغير الي
 مفعولين بشرط أن تكون والية للاستفهام وإن لا يفصل
 بينها وبين الاستفهام فاصد نحو ظنن أو جاز ومجروا
 مفعول مثال ما إذا استوفى الشرطان قوله
 علم تقول الرحم يتقل عاتقه إذا انما اطعت إذا الخيد كرت
 ومثال ما إذا فصل بينها وبين الاستفهام انظر في قوله
 بعد بعد تقول الدار جامعة كقولهم بعد بمومنا
 ومثال ما إذا فصل بين القول وبين الاستفهام أحد المفعولين
 قوله
 أيها تقول بني لؤي لعرايبك أم سجا هديت
 فإن فقد شرط تعيين رفيع الجرائين على الحكاية نحو قال
 زيد عمر وسنطلق وأجرى القول لزم أي أن سليم هي
 قبيلة من العرب تقول قال النبي ظن مطلقا ودينا
 استفهام أم لا فصل فاصل أم لا وقد من ذلك السانظم
 بقوله قل زاروا الله أعلم به
 في ما تقدم له كونه متعلقا بعدوا وراي مبتدأ وعلم

Copyrighting University